اسم المصدر : الوطن

التاريخ: 2013-09-10 رقم العدد: 4729 رقم الصفحة: 3 مسلسل: 11 رقم القصاصة: 1

مجلس الوزراء في اجتماعه أمس برئاسة ولي العهد (واس)

إقامة دائمة لـ"الأجنبية" والدة "السعوديين" والدولة تتحمل "الرسوم"

لجنة عليا للإشراف على تنفيذ خطة "السلامة المرورية"

■ تبني ٣ احتمالات للانخفاض المتوقع في أعداد الحوادث المرورية

اسم المصدر : الوطن

التاريخ: 2013-09-10 رقم العدد: 4729 رقم الصفحة: 3 مسلسل: 11 رقم القصاصة: 2

الأمير سلمان بن عبدالعزيز مترئسا المجلس

.. والنائب الثاني خلال الجلسة

جدة: واس

أقر مجلس الوزراء أمس، منح أم الأولاد السعوديين "غير السعودية" إقامة دائمة في المملكة دون كفيل، على أن تتحمل الدولة رسوم إقامتها، ويسمح لها بالعمل لدى الغير في القطاع الخاص، وتحسب ضمن نسب السعودة، وأن تعامل معاملة السعودية من حيث الدراسة في التعليم العام والجامعات والعلاج في المستشفيات الحكومية، كما وافق المجلس على الخطة الاستراتيجية الوطنية للسلامة المرورية، وتشكيل لجنة عليا في وزارة الداخلية بمشاركة عدد من الجهات للإشراف على تنفيذها.. جاء ذلك، في الجلسة التي ترأسها ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز، في قصر السلام بجدة أمس.

موقف ثابت من الأزمة السورية

وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة، أن مجلس الوزراء استمع إلى جملة من التقارير عن تطور الأحداث في المنطقة والعالم، وتابع الجهود والإجراءات الدولية الهادفة لردع النظام السوري، عن ارتكاب المزيد من الممارسات غير الإنسانية ضد أبناء الشعب السوري، مجدداً مواقف المملكة الثابتة من هذه الأزمة ودعوتها المجتمع الدولي الاطلاع بمسؤولياته الإنسانية لإنقاذ الشعب السوري الشقيق، وإنهاء ما يتعرض له من أعمال إجرامية وإبادة جماعية وانتهاكات خطيرة، وإمعان النظام السوري في زيادة القتل لشعبه بجميع أنواع الأسلحة.

تنديد بالاحتلال الإسرائيلي

أكد مجلس الوزراء أن من أهم أسباب عدم الاستقرار في منطقة الشرق الأوسط، استمرار الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، ورفض السلطات الإسرائيلية جميع المبادرات والقرارات الدولية وإصرارها في تأزيم الوضع عبر عدد من الممارسات غير الإنسانية ضد أبناء الشعب الفلسطيني، مندداً في هذا الشأن بالاعتداءات الإسرائيلية على المصلين في المسجد الأقصى بعد صلاة الجمعة وبالاقتحامات المستمرة للمسجد الأقصى المبارك، والاستمرار في بناء المستوطنات لقطع الآمال في إقامة دولة فلسطينية ينعم فيها الشعب الفلسطيني بحياة كريمة.

وشدد المجلس على مناشدات المملكة ومناداتها لجميع القوى والهيئات الدولية الفاعلة بأهمية إحلال السلام والاستقرار في منطقة الشرق الأوسط، نظراً لما للمنطقة من أهمية تاريخية وحضارية واقتصادية ولما يشكله استقرارها ونموها من انعكاس على العالم أجمع.

وبين معاليه، أن مجلس الوزراء، تطرق إلى مشاركة المملكة في اجتماعات قمة قادة دول مجموعة العشرين، منوهاً بإقرار خطة عمل بطرسبرغ لتعزيز النمو القوي والمتوازن والمستدام، بالإضافة إلى تقوية البنية المالية الدولية والنظام المالي العالمي للحد من المخاطر المستقبلية وتعزيز حوكمة الاقتصاد العالمي.

تأمين للمشروعات العملاقة

استعرض المجلس تقريراً عن المشروعات الصناعية والتنموية العملاقة التي تشهدها المملكة، ورفع في هذا الشأن تقديره لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، على تدشينه - أيده الله - ووضع حجر الأساس خلال شهر رمضان المبارك لجملة من المشاريع، لكل من الهيئة الملكية للجبيل وينبع وشركتي أرامكو السعودية وسابك وشركات القطاع الخاص الأخرى بتكلفة إجمالية بلغت ٣٢٧ مليار ريال، مؤكداً أن هذه الحزمة الجديدة من المشروعات وحجم استثماراتها تجسد ما تتمتع به المملكة العربية السعودية من استقرار أمني ونمو اقتصادي، ورعاية خادم الحرمين الشريفين للقطاع الصناعي واهتمامه - أيده الله - بتنويع مصادر الدخل الوطني.

تعديل أوضاع "والدة السعوديين"

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الداخلية، في شأن دراسة ما رفعه وزير الخارجية من عدم وجود ضمانات تكفل توافر السكن والمعيشة للأطفال السعوديين المقيمين في الخارج وأمهاتهم (غير السعوديات) عند عودتهم إلى المملكة، أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات من بينها ما يلي:

أولاً - تمنح أم الأولاد السعوديين غير السعودية إقامة دائمة في المملكة دون كفيل، وتتحمل الدولة رسوم إقامتها، ويسمح لها بالعمل لدى الغير في القطاع الخاص، وتحسب ضمن نسب السعودة.

ثانياً - حذف الفقرة (٣) من قرار مجلس الوزراء رقم (١٢١٥) وتاريخ ١٣٩٢/١١/٨، المتعلق بأرامل السعوديين غير السعوديات ممن لهن أبناء سعوديون، ونصها "أن يكون لها كفيل وفقاً لما يقتضيه نظام الإقامة"، وكذلك حذف الفقرة (٥) من ذلك القرار، ونصها "أن يتعهد الكفيل بالإنفاق عليها إذا لم تتمكن من العمل لمانع نظامي".

ثالثاً - تعامل أم الأولاد السعوديين غير السعودية معاملة السعودية، من حيث الدراسة في التعليم العام والجامعات والعلاج في المستشفيات الحكومية.

التصدي للجرائم الإلكترونية

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تطبيق قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته ٣٣، التي عقدت في مملكة البحرين في شأن الموافقة على النظام (القانون) الموحد لمكافحة جرائم تقنية المعلومات لدول مجلس التعاون بصيغته المرفقة بالقرار، ليكون قانوناً استرشادياً لمدة ٤ سنوات يتجدد تلقائيا حال عدم ورود ملاحظات عليه من الدول الأعضاء، وتسميته "وثيقة الرياض للنظام (القانون) الموحد لمكافحة جرائم تقنية المعلومات لدول مجلس التعاون".

ومن أبرز ملامح النظام الاسترشادي ما يلي:

أولاً - يهدف النظام إلى الحد من وقوع جرائم تقنية المعلومات، وذلك بتحديد هذه الجرائم والعقوبات المقررة لكل منها، وبما يؤدي إلى ما يأتي:

١- المساعدة على تحقيق الأمن المعلوماتي.

٢- حفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع للحاسبات الآلية والشبكات المعلوماتية.

٣- حماية المصلحة العامة، والأخلاق، والآداب العامة.

٤- حماية الاقتصادات الوطنية لدول المجلس.

ثانياً - من بين الأفعال التي جرم النظام ارتكابها من ينشئ موقعاً أو ينشر معلومات على الشبكة المعلوماتية أو إحدى وسائل تقنية المعلومات لجماعة إرهابية لتسهيل الاتصالات بقياداتها، أو أعضائها، أو ترويج أفكارها، أو تمويلها، وكذلك ترويج الأفكار التي من شأنها الإخلال بالنظام العام والآداب العامة.

تعاون زراعي مع السودان

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الزراعة، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣٠/٦٦) وتاريخ ١٤٢٤/٧/٢٤، قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية إطارية للتعاون في المجالات الزراعية والثروة الحيوانية والسمكية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية السودان الموقع عليها في مدينة جدة بتاريخ ١٤٣٢/١١/٢، الموافق ٢٠١٢/٩/١٨، بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.. ومن أبرز ملامح الاتفاقية:

١- تبادل المعلومات بين الطرفين فيما يتعلق باستراتيجية وأنظمة الاستثمار في المجالات الزراعية والثروة الحيوانية والسمكية.

٢- يعمل الطرفان على تشجيع المستثمرين الزراعيين على تأسيس استثمارات ومشاريع زراعية وتجارية وتشغيلها.

٣- يتعاون الطرفان لإقامة المعارض التجارية والاستثمارية في المجالات الزراعية والثروة الحيوانية والسمكية.

- توحيد جهة القياس والمعايرة

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير التجارة والصناعة رئيس مجلس إدارة الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة، وبعد النظر في قراري مجلس الشورى رقم (٢/٤) وتاريخ ١٤٣٣/٣/١٤، ورقم

"الجوازات" تبدأ استقبال معاملات "الأمهات الأجنبيات".. الأسبوع المقبل

الرياض: فيصل الحيدري

أكد مصدر رفيع في المديرية العامة للجوازات، أن آلية تنفيذ قرار مجلس الوزراء الخاص بمعالجة أوضاع الأمهات الأجنبيات المتزوجات بسعوديين، سيبدأ تطبيقها الأسبوع المقبل.

وأبلغ "الوطن" مدير عام جوازات الرياض اللواء سعد الجبيري، أن آلية القرار بخصوص معاملة الأجنبيات المتزوجات من سعوديين لم تصلهم حتى الآن، مشيرا إلى أن من المنتظر أن يصلهم النص الكامل للقرار مطلع الأسبوع المقبل على أقل تقدير، شاملة جميع ما تم إقراره في مجلس الوزراء.

وينتظر أن تشهد فروع الجوازات في عدد من مناطق المملكة، توافدا كثيفا من زوجات السعوديين الأجنبيات الراغبات في معالجة أوضاعهن.

ونص قرار مجلس الوزراء على منح أم الأولاد السعوديين غير السعودية إقامة دائمة في المملكة دون كفيل على أن تتحمل الدولة رسوم إقامتها، ويسمح لها بالعمل لدى الغير في القطاع الخاص، وتحسب ضمن نسب السعودة.

ورد المتحدث باسم وكالة الأحوال المدنية التابعة لوزارة الداخلية محمد الجاسر، على التفسيرات التي رافقت الموضوع وإمكانية منح أم الأولاد السعوديين "الجنسية السعودية" بالقول: "لم ينص القرار الصادر بتجنيسهن وإنما بمعاملتهن معاملة السعودية من ناحية العلاج والدراسة والعمل فقط"، مبيناً أن الوكالة تتعامل مع هذه الفئة كالأجنبيات وفق الشروط والضوابط المعمول بها في المملكة. وأشار في سياق تصريحاته لـ"الوطن"، إلى أن وكالة الأحوال المدنية ليست صاحبة اختصاص في إنفاذ هذا القرار، إذ إن الأحوال المدنية تختص بالتجنيس والجنسية، وهو ما لم ينص عليه.

٨ محاور رئيسة في "استراتيجية" السلامة المرورية

الرياض: الوطن

أكد مدير إدارة السلامة المرورية والناطق الإعلامي بالمديرية العامة للمرور في المملكة العميد الدكتور علي الرشيدي، لـ"الوطن"، أن الاستراتيجية الوطنية للسلامة المرورية، تتألف من ٨ محاور رئيسة، تهدف بشكل عام إلى سن التشريعات الرامية إلى خفض نسب حوادث الطريق إلى المستويات الدنيا.

وقال الرشيدي في اتصال هاتفي مع الوطن مساء أمس، إن الخطة الاستراتيجية جاءت إنفاذا لتوجيه مسبق من الأمير الراحل نايف بن عبد العزيز -رحمه الله-، لإيجاد حلول جذرية لمشكلة السلامة المرورية.

وعن محاور الخطة، أوضح الرشيدي أنها تتألف من ٨ أجزاء رئيسة؛ يتعلق أولها بالأنظمة والتشريعات المرورية، أما الثاني فيعتمد على المؤشرات الإحصائية والبيانات المرورية، ويهتم الثالث بالطريق والتقنيات الحديثة، ويركز الرابع على السلوكيات المرورية والتعليم والتدريب والتأهيل، أما الخامس فعلى علاقة بالتخطيط العمراني والنقل العام والمدرسي، ويركز السادس على المركبة، أم المحوران السابع والثامن فعلى صلة بالخدمات الإسعافية والعلاجية، والبحوث والدراسات المرورية.

وأبان الرشيدي أن المسؤولين عن صياغة تلك الاستراتيجية استغرقوا الكثير من الوقت لصياغة النسج الإستراتيجي وخطط تنفيذية لها بتشكيل لجان معينة، ودراسة الوضع الواقعي والأخذ بالتجارب العالمية والقضايا والتوجيهات والمؤشرات، وتكثيف حلقات نقاش لهذه الخطة والتزود بالخبرات، وتولت ٣ لجان المهام الإشرافية والتنفيذية والإعدادية لهذه الخطة.

وعن الموعد الزمني لإطلاق المجلس الأعلى للمرور الذي نصت عليه خطة السلامة المرورية، أوضح أن هذا الموضوع لا يزال قيد الدراسة، وسيتم العمل حاليا في إطار اللجنة العليا التي نص قرار مجلس الوزراء على تشكيلها، بمشاركة عدد من الجهات ذات العلاقة للإشراف على تنفيذ الخطة.

تعيينات بوظيفة (سفير) والمرتبتين الـ١٥ والـ١٤

- تعيين عبدالله بن مرزوق بن معيض الزهراني، على وظيفة (سفير) بوزارة الخارجية.
- تعيين المهندس عبدالله بن أحمد بن منصور العسكر، على وظيفة (وكيل أمين منطقة الرياض لشؤون بلديات المنطقة) بالمرتبة الخامسة عشرة بأمانة منطقة الرياض.
- تعيين الدكتور عبدالعزيز بن سلطان بن إبراهيم الملحم، على وظيفة (وكيل الوزارة للعلاقات الثقافية الدولية) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الثقافة والإعلام.
- تعيين عبدالعزيز بن عبدالله بن إبراهيم العباد، على وظيفة (مدير عام مكتب الرئيس) بالمرتبة الرابعة عشرة بالمجلس الأعلى للقضاء.
- تعيين أحمد بن عبدالعزيز بن عبدالمحسن الدهيشي، على وظيفة (مستشار شرعي) بالمرتبة الرابعة عشرة بالمجلس الأعلى للقضاء .

اسم المصدر : الوطن

التاريخ: 2013-09-10 رقم العدد: 4729 رقم الصفحة: 3 مسلسل: 11 رقم القصاصة: 3

(٨/١٦) وتاريخ ١٤٣٤/٥/٦، قرر مجلس الوزراء الموافقة على نظام القياس والمعايرة، وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.. ومن أبرز ملامح النظام:

أولاً ـ يهدف النظام إلى الآتي:

١ـ توحيد جهة القياس والمعايرة في المملكة.

٢ـ التمشي مع النظام العالمي للقياس والمعايرة.

٣ـ تسهيل عمليات التبادل التجاري للسلع بين المملكة ودول العالم فيما يتعلق بالقياس والمعايرة.

٤ـ تغطية المقاييس والمعايير للمجالات التجارية، والصناعية، والعلمية.

ثانياً ـ يقوم (المركز الوطني للقياس والمعايرة) والمختبرات المعتمدة، بالآتي:

١ـ إجراء تحقيق أولي لأجهزة القياس الجديدة بعد منحها شهادة المطابقة وقبل استخدامها، وتبين اللائحة التنفيذية للنظام كيفية ذلك.

٢ـ تحصيل تكاليف معايرة من طالبي الخدمة، وتحدد اللائحة التنفيذية تلك التكاليف.

خطة استراتيجية للسلامة المرورية

بناء على ما رفعه رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، في شأن مشروع الخطة الاستراتيجية الوطنية للسلامة المرورية، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥٩/ ٣٩) وتاريخ ١٤٣٠/٧/١٩، أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات من بينها ما يلي:

أولاً: الموافقة على الخطة الاستراتيجية الوطنية للسلامة المرورية، بالصيغة المرفقة بالقرار.

ثانياً: تشكيل لجنة عليا في وزارة الداخلية بمشاركة عدد من الجهات ذات العلاقة، للإشراف على تنفيذ الخطة، على أن ترفع هذه اللجنة إلى مجلس الوزراء كل سنة تقريراً يتضمن النتائج والعوائق والمقترحات المتعلقة بتنفيذها، وذلك إلى حين تشكيل المجلس الأعلى للمرور وممارسته لمهماته واختصاصاته.. ومن أبرز ملامح الخطة الاستراتيجية:

أولاً: تهدف الخطة إلى رسم سياسة وطنية للسلامة المرورية تحدد الخطوط العريضة للتوجهات المستقبلية العامة لمنظومة السلامة المرورية في المملكة، بما يحقق انخفاضاً كمياً ملموساً في معدلات الحوادث المرورية، وما ينتج عنها من وفيات وإصابات وآثار اجتماعية واقتصادية مباشرة أو غير مباشرة.

ثانياً: تعتمد الخطة على عدد من الأسس الاستراتيجية ومن بينها:

١ ـ اعتماد وتطوير منظومة متكاملة وشاملة للتخطيط العمراني والنقل.

٢ ـ تبني ٣ احتمالات للانخفاض المتوقع في أعداد الحوادث المرورية بنسب (١٠٪ و٣٠٪ و٥٠٪) خلال عشر سنوات من بداية تنفيذ المشروعات المدرجة في الخطة.

مناقشة "تقارير سنوية"

ناقش المجلس عدداً من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، ومن بينها تقارير سنوية لوزارة البترول والثروة المعدنية، ووزارة الصحة، والبنك السعودي للتسليف والادخار، عن أعوام مالية سابقة، وقد أحاط المجلس علماً بما ورد في التقارير السنوية المشار إليها، ووجه حيالها بما رآه.